

Distr.: General
2 August 2010
Arabic
Original: Arabic/English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون

طلب إدراج بند تكميلي في جدول أعمال الدورة الخامسة والستين

التحقيق في غزو العراق

رسالة مؤرخة ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
للجمهورية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة

عملاً بالمادة ١٤ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أتشرف بطلب إدراج بند
تكميلي في جدول أعمال الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة بعنوان "التحقيق في
غزو العراق".

وعملاً بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، مرفق طيه مذكرة تفسيرية
دعماً للطلب المذكور (المرفق الأول) ومشروع قرار (المرفق الثاني).

أرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقيها كوثيقة من وثائق الجمعية العامة.

(توقيع) عبد الرحمن محمد شلقم

السفير

المندوب الدائم



المرفق الأول

مذكرة تفسيرية

[الأصل: بالعربية]

جعلت ديباجة ميثاق الأمم المتحدة من إنقاذ الأجيال الحاضرة والمقبلة من ويلات الحروب أول أهداف شعوب الأمم المتحدة، وفي سبيل هذه الغاية منع الميثاق استخدام القوة المسلحة على أي نحو في غير المصلحة المشتركة لهذه الشعوب.

ومع ذلك، تعرضت كثير من الدول والشعوب بعد قيام الأمم المتحدة إلى غزو خارجي أدى إلى وقوع الملايين من البشر ضحايا عمليات استخدام قوة وإبادة جماعية واعتقالات وإعدامات لم يتم فيها تحقيق دولي وفقا للمعايير المتعارف عليها.

وكان العراق وشعبه ضحية لفظائع هذه الأفعال والانتهاكات الصارخة لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأحكامه الصريحة. ولم تكن المبررات التي تم تقديمها كمبررات لغزوه واحتلاله غير المشروع، وقتل مئات الآلاف من مواطنيه، وتشريد الملايين منهم، وتدمير بنيته التحتية، مقنعة، بل ثبت بطلانها وعدم صحتها.

ونالت هذه الأعمال من سلم وأمن العراق وشعبه، ومثلت تدخلا سافرا في شؤونه الداخلية. وكانت عمليات الإعدام التي قامت بها القوات الغازية للمدنيين والعسكريين العراقيين، ومن ضمنهم الرئيس العراقي "صدام حسين"، منافية لاتفاقية جنيف الأربع باعتبارهم أسرى حرب. كما كانت الأعمال غير الإنسانية التي وقعت في سجن أبو غريب منافية للمواثيق والأعراف الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

هذا ما يظهر الحاجة، لصالح الأجيال الحالية والمقبلة، للمحاسبة على الماضي من خلال عمل جماعي ترعاه الأمم المتحدة وبالتحديد الجمعية العامة بصفتها جهاز الأمم المتحدة التمثيلي الرئيس للتداول وصنع السياسات العامة ومنتدى النظر في جميع القضايا الدولية. وفي مقدمة هذه القضايا حفظ السلم والأمن الدوليين، وضمان الامتناع عن القيام بأي عمل يهدد سلم دولة عضو أو يخل به أو يمثل تدخلا في شؤونه هي من صميم سلطاتها الداخلي.

وضمن هذا الإطار، تبدو الحاجة ملحة لملاحقة ومعاقبة المتسببين في غزو العراق ووضع حد لإفلاتهم من العقاب تطبيقا لمبادئ وقواعد القانون الدولي، وتحقيقا للعدالة وسيادة القانون. ويهدف مشروع القرار المرفق إلى أن تتحمل الجمعية العامة مسؤولياتها من خلال ردع وإدانة غزو العراق باعتباره مخالفا لمبادئ وأهداف وأحكام الميثاق والاتفاقيات

الدولية النافذة. ويعتبر المشروع المرفق غزو العراق عملاً من الأعمال غير القانونية ويقضي بضرورة القيام بملاحقة من كانوا وراء هذا الغزو وتدمير العراق. ولتحقيق هذه الغاية، ينص المشروع على تشكيل فريق تحقيق دولي للوقوف وراء دوافع غزو العراق وعمليات القتل الجماعي، وإعدام الأسرى العراقيين، وعلى نحو خاص إعدام الرئيس العراقي "صدام حسين". كما يطلب المشروع من جميع الدول وضع حد لتواجدها العسكري في العراق بالنظر لافتقار هذا التواجد لأسس يقرها القانون الدولي بمختلف مصادره.

المرفق الثاني

مشروع قرار

التحقيق في غزو العراق

[الأصل: بالعربية]

إن الجمعية العامة،

إدراكاً منها بأن ميثاق الأمم المتحدة وضع إنقاذ الأجيال الحاضرة والمقبل من
ويلات الحروب في مقدمة أهدافه،

وإذ تلاحظ أنه بعد قيام الأمم المتحدة تعرضت كثير من الدول ذات السيادة إلى
غزو خارجي أدى إلى وقع الملايين من البشر ضحايا استخدام القوة والإبادة الجماعية
والاعتقالات والإعدامات التي لم يتم فيها تحقيق دولي وفقاً للمعايير المتفق عليها دولياً،

وإذ تلاحظ بأن المعلومات التي تم تقديمها كمبررات لغزو العراق لم تكن مقنعة،
وثبت بطلانها وعدم صحتها،

وإذ تشير إلى ما تعرض له العراق من غزو عسكري واحتلال أسفر عن قتل مئات
الآلاف من أبنائه وشرذ الملايين منهم، ودمر بنيته التحتية،

وإذ تؤكد على دور الأمم المتحدة في حفظ السلم والأمن الدوليين، وامتناع الدولي
الأعضاء فيها عن القيام بأي عمل يهدد السلم أو يخل أو يمثل عدواناً على دولة أخرى
باعتباره تدخلاً في صميم السلطان الداخلي لها،

وإذ تسلّم بأن أعمال العدوان والحروب والتدخل في الشؤون الداخلية لا يجب أن
يبرر دون تحقيق ومحاسبة مرتكبي هذه الأعمال،

وإذ تعتبر غزو العراق واحتلاله عملاً غير شرعي، ويعد نوعاً من أعمال الإبادة
الجماعية فضلاً عن أنه يتنافى مع ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الأعراف والمواثيق الدولية،

وإذ تدرك أن عمليات الإعدام التي قامت بها القوات الغازية للمدنيين والعسكريين
العراقيين تتنافى مع اتفاقيات جنيف الأربع باعتبارهم أسرى حرب، ومن ضمنهم الرئيس
العراقي صدام حسين،

وإذ تشير إلى أن ما وقع من أعمال غير إنسانية في سجن أبو غريب يتنافى مع
المواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ويعتبر خرقاً صارخاً لتلك المواثيق،

- ١ - تؤكد على أن غزو العراق يعتبر عملاً من الأعمال غير القانونية؛
 - ٢ - تدعو إلى القيام بالملاحقة القانونية لمن كانوا وراء غزو العراق وتدميره؛
 - ٣ - تقدر تشكيل فريق تحقيق دولي للوقوف وراء دوافع غزو العراق وعمليات القتل الجماعي، وإعدام أسرى الحرب العراقيين، وعلى نحو خاص إعدام الرئيس العراقي "صدام حسين"؛
 - ٤ - تطلب من جميع الدول إنهاء تواجدها العسكري في الأراضي العراقية لعدم قانونيته.
-